

درس أحاديث مختارة في أحكام الأضحى رقم الدرس (٤)

لفضيلة الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ما بعد الحديث الخامس عشر عن ام المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:00:00

اذارأيتم هلال ذي الحجة واراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واظفاره رواه مسلم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام لا تمان الاكملان على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:00:21

وخيرة الله من الخلق اجمعين وعلى الله وصحبه ومن سار على سبيله ونهجه توسلنا بسننته الى يوم الدين. اما بعد فهذا الحديث حديث ام سلمة رضي الله عنها وارضاها يعتبر من الاحاديث - 00:00:47

المتعلقة بباب الأضحى قد اشتمل على نهي النبي صلى الله عليه وسلم من اراد ان يضحى من ان يمس شعره وظفره اذا دخلت عشر من ذي الحجة وهذا الحديث اشتمله على هذا الحكم المتعلق بالاضحية - 00:01:10

يذكره العلماء رحمهم الله في باب الأضحى وهو في الحقيقة يشير إلى أهمية الأضحية فانت اذا تأملت ان الأضحية من حيث الزمان تقع في يوم النحر بناء على ذلك انه اذا ضحى يوم النحر - 00:01:39

كتب له اجر الأضحية يوم النحر هو يوم العاشر من الايام التي اختارها الله وفضلها على سائر الايام في العام كله وهي ايام عشر من ذي الحجة التي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم فيما صح عنه - 00:02:06

انه ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله عز وجل منها سبحان الله كان بالامكان ان يكون ذبح الأضحية في اول العشر او في اليوم الثاني او الثالث او اثناء العشر - 00:02:35

لكنها تبدأ في اخر يوم من العشر وهو يوم النحر وهذا اليوم العاشر اختاره الله للذبح سمي يوم النحر ما يكون من نحر الهدي للحج ونحر الأضحية للمقيم فإذا بهذه - 00:02:55

السنة وهذه الشعيرة وهذه النسيبة يأبى الله الا ان يكون فيها للمسلم اجر من اول العشر حيث يمسك عن شعره وبشره فكأنها حرمة بهذه العبادة وتصبح في العشر كلها متلبسا بحرمات الأضحية - 00:03:19

وهذا فضل عظيم ودليل على شرف الأضحية ان الله جعل لها هذا الحمى وهي التسعة الايام نتقرب الى الله لانه لو اشتري الأضحية من اول العشر كتب الله له الاجر - 00:03:45

منذ ان يشتريها ثم يكتب له اجر ذبحها ونحو ذبحها ونحرها لكن اذا لم يشتريها الا في اليوم الثامن او التاسع او في اليوم العاشر ان اجره قليل لكن جعل الله له - 00:04:02

في جسده من يمتنع من شعره وبشره ليحوز هذا الاجر بالامتناع والانكafاف ان هذه الامور التي نص عليها هذا الحديث الصحيح رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليه الصلاة والسلام - 00:04:19

قال صلى الله عليه وسلم اذارأيتم هلال ذي الحجة اذارأيتم هلال ذي الحجة جعل الله عز وجل الاهلة مواقيت مواقيت للمناسك وللعبادات لذلك اخبر عن ذلك بقوله قل هي مواقيت للناس والحج - 00:04:39

يسألونك عن الاهلة هي مواقيت للناس والحج وجعل الله عز وجل الاهلة مواقيت وهذه مواقيت ان بدا الهلال هذا الميقات والتعقير

ان بدا الهلال او ليلة الشك الشهر ناقص بما مضى - 00:05:08

ويثبت دخول الشهر وكذلك ايضا اذا استتموا ثلاثة فالغالب انهم يروا الهلال انه في الثلاثاء يظهر اذا اتموا ثلاثة يوما انه يظهر الهلال في ليلة الواحد من الشهر الداخل وهذا من رحمة الله عز وجل بهذه الامة. فبين عليه الصلاة والسلام انه اذا دخل - 00:05:33 شهر ذي الحجة وهو المعبر عنه بعلامته اذارأيتم الهلال وهذا يدل على ان الحساب الفلكي لا عبرة به ان العبرة بالاهلة قد اكذ هذا قوله عليه الصلاة والسلام كما في الصحيحين - 00:06:02

انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا تبين انه لا عبرة بالحساب وهذا قول جماهير السلف والخلف والائمة من الصحابة والتبعين ومن بعدهم ولا يعتد بالحساب وانما يعتمد بالرؤية الشرعية - 00:06:21

اذارأيتم هلال ذي الحجة الهلال يستقبل للشهر الداخل قال هلال ذي الحجة اي هلال شهر ذي الحجة. نعم واراد احدكم ان يضحي واراد احدكم ان يضحي نسب الاضحية الى اراده الانسان واختياره - 00:06:44

دل على انها ليست بواجبة ولذلك كان الصحابة رضوان الله عليهم الذين حفظ عنهم القول بعدم الوجوب لا يظلون احيانا حتى لا يعتقد الناس وجوبها صح عن ابي بكر رضي الله عنه - 00:07:05

وبالا وعقبة بن عامر البدرى وغيرهم رضي الله عنهم كان ابو بكر يترك الاضحية حتى يعلم الناس انها ليست بواجبة واراد احدكم يضحي اسناده الى الارادة فيه حجة ودليل للجمهور كما ذكرنا - 00:07:27

ولذلك قال بعض الائمة لم يثبت عن صحابي واحد انه فرضها واجبها يعني نص على وجوبها واراد احدكم ان يضحي اي ان يفعل الاضحية قال عليه الصلاة والسلام ورد احدكم ان يضحي الظاهر فيها انه يضحي عن نفسه يعني اصاله - 00:07:53

وهذا هو الذي يتعلق به الحكم. نعم يمسك عن شعره واظفاره فليمسك عن شعره ولا يحلقك ولا يقصه ولا يأخذ منه ويترك الشعر كما هو هكذا الاظفار لا يقلها ولا يجوز منها شيئا - 00:08:18

الشعر هنا عام لجميع شعر البدن ويدخل فيه شعر الشارب شعر اللحية وشعر العانة شعر الابط جميع هذه الشعور التي في البدن وغيرها لا يأخذ منها شيئا فليمسك - 00:08:48

الامر ان يكف القص والحلق والنتف الشعر ولا يحلق جزء من شاربه ولا يحلق عانته امتنع من التعرض للشعر لان الشعر هنا جاء عاما لجميع شعر البدن فليمسك هذا يدل - 00:09:18

على انه يترك الشعر والظفر حتى يضحي قال بعض العلماء ان الحكمة فيه انه يعتق كاما وهذا يفتقر الى الدليل الى ان الاضحية موجبة للعتق من النار يقال انه اذا ضحي حصل على الاجر وهو العتق عتق كاما - 00:09:48

وقال بعض العلماء انه تشبه الحاج المسلمين اما مقيمون واما حجاج في العشر الحجاج لهم فضيلة النسك والامساك عن هذه الامر التي هي من محظورات الاحرام يتشبه المقيم به وهذا - 00:10:22

جهاد يعني ليس بالنصر ليس فيه نص يدل عليه والذي يظهر انه يكتف عن هذا الامر علمه عند الله عز وجل ولكن كونه من بداية ذي الحجة يدل على فضل الاضحية كما ذكرنا - 00:10:50

ان الانسان ينال هذا الاجر هذه العبادة الاستعداد لها والامتناع عما يمتنع عنه قبل وقتها وزمانها وهذا معروف في العبادات انه اذا جعل لها قبل فعلها امتناع انكفار يشعر الانسان هذه الشعيرة - 00:11:09

بها هي من سنن الخليل بقایا الحنفية لذلك عليه الصلاة والسلام بقيت في امتي مع انه ضحي عن امته صلوات الله وسلامه عليه قال ابو رافع وقد كفينا حينما ذكر تضحيته عليه الصلاة والسلام عن امته - 00:11:32

وهذا كله ان دل يدل على فضل الاضحية شرفها وعظمها ما فيها من الخير انه في هذه الايام العشر التي ما من ايام العمل الصالحة فيهن احب الى الله عز وجل - 00:11:56

يكون متقربا الى الله بالتهيأ لهذه العبادة والتضحية حتى وهو نائم لانه منكف انكفارا تماما طيلة العشر هذا اجر عظيم وثواب كبير وهل هذا على سبيل التحرير او الكراهة وجهان لاهل العلم - 00:12:10

الله و منهم من قال انه على الكراهة نعم - 00:12:29